

## ١٣١\_ حكم تخصيص البقعة بالنذر

أحمد الصقعوب

---

الخامسة ان تخصيص البقعة بالنذر لا يأس به اذا خلا من الموانع. لأن يقول الانسان لله علي ان انحر ابدا في المكان الفلاني لا يأس في ذلك لذلك قال عليه الصلاة والسلام او في بندرك. تخصيص البقعة اذا لم يكن ثم اعتقاد في البقعة لا مانع من ذلك. نعم - 00:00:00